

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2003/L.110
22 April 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة التاسعة والخمسون
البند ١٧ من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

ماليزيا: تعديلات على مشروع E/CN.4/2003/L.92

١- يعدل العنوان على النحو التالي:

حقوق الإنسان لجميع الناس بدون تمييز

٢- تعدل الفقرة الأولى من الديباجة على النحو التالي:

إذ تؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية حقوق الطفل، وإعلان وبرنامح عمل ديربان اللذين اعتمدهما في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب،

٣- تعدل الفقرة الثانية من الديباجة على النحو التالي:

وإذ تشير إلى أن الاعتراف بكرامة الإنسان المتأصلة فيه والحقوق المتساوية وغير القابلة للتصرف لجميع أفراد الأسرة الإنسانية هو أساس الحرية والعدل والتسامح، والمساواة داخل الأمة وبين الأمم، والسلام في العالم،

٤- تعدل الفقرة الثالثة من الديباجة على النحو التالي:

وإذ تؤكد من جديد أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يؤكد مبدأ عدم جواز التمييز ويعلن أن الناس جميعا يولدون أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق وأن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع، وأن لا يخضع أحد لى ممارسة حقوقه وحرياته إلا للقيود التي يحددها القانون لغرض وحيد هو ضمان الاعتراف والاحترام الواجبين لحقوق وحريات الآخرين والوفاء بالمقتضيات العادلة التي تفرضها الأخلاق والنظام العام والصالح العام في مجتمع ديمقراطي،

٥- تعدل الفقرة الرابعة من الديباجة على النحو التالي:

وإذ تؤكد أن التثقيف في مجال حقوق الإنسان هو السبيل لتغيير المواقف والسلوك ولتعزيز احترام التنوع في المجتمعات، والتعددية والتسامح الثقافيين على الصعد الوطني والإقليمي والدولي،

٦- تعدل الفقرة ١ من المنطوق على النحو التالي:

١- تدين جميع حالات انتهاك حقوق الإنسان في العالم؛

٧- تعدل الفقرة ٢ من المنطوق على النحو التالي:

٢- تؤكد أن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية هي حقوق الناس كافة منذ مولدهم، وأن الطابع العالمي لهذه الحقوق والحريات لا جدال فيه وأن حق التمتع بهذه الحقوق والحريات ينبغي ألا يعرقل بأي شكل من الأشكال، وأن لكل فرد الحق في نظام اجتماعي ودولي يمكن فيه تطبيق كامل الحقوق والحريات الأساسية الواردة في الإعلان العالمي؛

٨- تعدل الفقرة ٣ من المنطوق على النحو التالي:

٣- تدعو الدول كافة إلى تعزيز واحترام جميع حقوق الإنسان لجميع الأشخاص دون تمييز؛

٩- تعدل الفقرة ٤ من المنطوق على النحو التالي:

٤- تلاحظ الاهتمام الذي يولي لانتهاكات حقوق الإنسان في تقارير الإجراءات الخاصة إلى

لجنة حقوق الإنسان؛

١٠- تعدل الفقرة ٥ من المنطوق على النحو التالي:

٥- تطلب إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان إن يواصل بذل جهوده الرامية إلى توجيه انتباه لجنة حقوق الإنسان إلى انتهاكات جميع حقوق الإنسان؛

١١- تعدل الفقرة ٦ من المنطوق على النحو التالي:

٦- تقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الستين في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الحقوق المدنية والسياسية".

- - - - -